

الجامع الصحيح سنن الترمذي

356 - حدثنا محمود بن غيلان وهناد قالا حدثنا وكيع عن أبان بن يزيد العطار عن بديل بن ميسرة العقيلي عن أبي عطية رجل منهم قالا ٧ كان مالك بن الحويرث يأتينا في مصلانا يتحدث فحضرت الصلاة يوما فقلنا له تقدم فقال ليتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم سمعت رسول الله ﷺ يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن [صحيح] .

والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم قالوا صاحب المنزل أحق بالإمامة من الزائر .

وقال بعض أهل العلم إذا أذن له فلا بأس أن يصلي به .

وقال إسحق بن حدير مالك [بن الحويرث وشدد في أن لا يصلي أحد بصاحب المنزل وإن أذن له صاحب المنزل .

قال وكذلك في المسجد لا يصلي بهم في المسجد إذا زارهم يقول ليصل بهم رجل منهم K صحيح دون قصة مالك